

قرار أميري رقم (٢٢) لسنة ٢٠٠٧
بالغاء وزارة شؤون الخدمة المدنية والإسكان *

أمير دولة قطر،

نحن حمد بن خليفة آل ثاني

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون رقم (٧) لسنة ١٩٩٩ بتنظيم وزارة شؤون الخدمة المدنية والإسكان وتعيين اختصاصاتها،
قررنا ما يلي :

مادة (١)

تُلغى وزارة شؤون الخدمة المدنية والإسكان.

مادة (٢)

يُلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القرار.

مادة (٣)

على جميع الجهات المختصة ، كل فيما يخصه ، تنفيذ هذا القرار. ويُعمل به من الأول من أكتوبر ٢٠٠٧ . وينشر في الجريدة الرسمية.

حمد بن خليفة آل ثاني

أمير دولة قطر

صدر في الديوان الأميري بتاريخ : ١٤٢٨/٤/٢١ هـ
الموافق : ٢٠٠٧/٥/٨ م